

## قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٢

بإسريان بعض أحكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير  
بعض التيسيرات لمواطني محافظات بور سعيد والإسماعيلية  
والسويس وسيناء على مواطني محافظتي سيناء<sup>(\*)</sup>

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

تسرى على مواطني محافظتي سيناء الإعفاءات من الضرائب والرسوم المنصوص عليها في  
الفقرة الأولى من المادة الأولى والمادة الثانية والفقرة الأولى من المادة الثالثة من القانون  
رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لمواطني محافظات بور سعيد والإسماعيلية  
والسويس وسيناء وذلك عن الفترة من أول يناير ١٩٨١ حتى آخر ديسمبر ١٩٨١ .

### ( المادة الثانية )

يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون .

### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الأولى سنة ١٤٠٢ ( ٢٧ فبراير سنة ١٩٨٢ )

## تقرير لجنة الخطة والموازنة

عن مشروع قانون بريان بعض احكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لواطنى محافظات بور سعيد والاسماعيلية والسويس وسينا، على مواطنى محافظتى سيناء.

( القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨٢ )

ورد الى المجلس بتاريخ ١٩٨٢/١/٢٣ . مشروع قانون بريان بعض احكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لواطنى محافظات بور سعيد والاسماعيلية والسويس وسينا، على مواطنى محافظتى سيناء .

وقد أحالة المجلس بجلسته المعقودة في ٣ من يناير سنة ١٩٨٢ ، الى لجنة الخطة والموازنة لبحثه ودراسته وتقديم تقريرها عنه للمجلس .

وقد أحيل هذا المشروع بقانون في ٤ يناير سنة ١٩٨٢ الى مجلس الشورى ، عمالا لحكم البند ( ٢ ) من المادة ( ١٩٥ ) من الدستور والمادة ( ١٨ ) من القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى .

وقد اجتمعت اللجنة لهذا الغرض بتاريخ ٢٣ / ١ / ١٩٨٢ ، وقد حضرها : الاجتماع السيدان حسام الدين فايد وكيل وزارة المالية ورئيس قطاع الشؤون التنفيذية بمصلحة الضرائب والمستشار يوسف شلبي مندوبين عن الحكومة .

وعد حضر من أعضاء مكتب اللجنة كل من السادة :

- الدكتور محمد طلبة عويضة . رئيس اللجنة .
- محمود السيد عبد الرحمن . وكيل اللجنة .
- محمد نبيل أبو السعود . نائب اللجنة .
- يوسف محمد صديق . أمين سر اللجنة .

وبعد أن اطلمت اللجنة على مشروع القانون المقترح ومذكرته الايضاحية واستمادت احكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لواطنى محافظات بور سعيد والاسماعيلية والسويس وسينا ، والقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٨٠ بريان التيسيرات المقررة في القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ على مواطنى

واستندت إلى الأيضاحات التي أدلى بها مندوب الحكومة ، وإلى مناقشات السادة الأعضاء ، وأطلقت على تقرير اللجنة المشتركة من لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومكتب لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية عن هذا المشروع بقانون وعلى ما انتهى إليه رأي مجلس الشورى في هذا الشأن ، تعرض تقريرها عنه فيما يلي :

لقد صدر القانون رقم ( ٣٩ ) لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لمولى معاهدات بور سعيد والاسماعيلية والسويس وسيناء متضمنا تيسيرات لهم وهي الاعفاء من ضريبة الأرباح التجارية والصناعية والضريبة على أرباح المهن غير التجارية . وأيضا الضريبة على الأرباح وعلى العقارات المبنية عن المدة من أول يناير ١٩٦٨ إلى آخر ديسمبر ١٩٧٤ إلى غير ذلك من التيسيرات المقررة المنصوص عليها في هذا القانون .

ولما كانت الظروف التي أدت إلى تقرير هذه التيسيرات استمرت آثارها حتى الآن بالنسبة لمواطني سيناء بعد تقسيمها إلى محافظتين سيناء الشمالية وسيناء الجنوبية ، لذلك صدر القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٨٠ الذي يقضى بأن تسرى التيسيرات المقررة بالذات رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ على مواطني محافظة سيناء حتى آخر ديسمبر سنة ١٩٨٠ .

ونظرا لأن جزءا من أراضي سيناء مازال محتلا حتى الآن وسوف يتم تحريره حسب اتفاقية السلام في أبريل عام ١٩٨٢ ، وحيث أن أبناء المحافظة المهجرين يوالون العودة إلى المناطق المحررة من المحافظة ، وهم بلاشك يحتاجون إلى وقت للاستقرار ، فضلا عن أنه قد تم الانتهاء من تخطيط مشروعات التعمير والتنمية وبدى بالفعل في التنفيذ، إلا أن نتائجها لم تظهر بعد وبالتالي لم ينعكس أثر ذلك على دخل الفرد الآن ، وبالإضافة إلى ما تقدم فما زالت الأوضاع في المرحلة المبكرة من العودة إلى سيناء تحتاج إلى استمرار رعاية الدولة لها .

لذلك أعد مشروع القانون المعروض وتقضى المادة الأولى منه بأن تسرى على مواطني محافظة سيناء الاعفاءات من الضرائب والرسوم المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة الأولى والمادة الثانية والفقرة الأولى من المادة الثالثة من القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لمواطني محافظات بور سعيد والاسماعيلية والسويس وسيناء وذلك عن تلك الفترة من أول يناير ١٩٨١ حتى آخر ديسمبر ١٩٨١ .

ونقد زوى فى هذا المشروع بقانون قصر احكامه على الاعفاءات من الضرائب والرسوم المستحقة على الايرادات من الانشطة التجارية والصناعية والمهن غير التجارية التى يزاولها المولون فى محافظتى سيناء وايشا من الضرائب والرسوم المستحقة عن الاطيان والعقارات المبنية الكائنة فى هاتين المحافظتين وذلك عن سنة ١٩٨١ .

وتقضى المادة الثانية من مشروع القانون المعروض بأن يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا المشروع .

أما المادة الثالثة من المشروع المعروض فهى خاصة بالنشر فى الجريدة الرسمية .  
واللجنة اذ توافق على مشروع القانون المعروض للأسباب والمبررات التى اشارت إليها فى مستهل هذا العرض ، ترجو المجلس الموقر عليه بالصيغة المرغوة .

رئيس اللجنة

دكتور/محمد طلبة عويضة

الاحتلال الاسرائيلي . وان كان ذلك ينقض - باذن الله - باتمام الانسحاب التام  
لبنوات الاسرائيلية في الخامس والعشرين من ابريل القادم . الا ان تعبير تلك الاجزاء  
وحدة الحياة الطبيعية اليها سوف تستغرق بعض الوقت .

ولذلك فان المشروع بقانون المعروض يقترح في مادته الاولى ان تسرى على مواطني  
محافظة سيناء الاعفاءات من الضرائب والرسوم المنصوص عليها في الفقرة الاولى من  
المادة الاولى والمادة الثانية والفقرة الاولى من المادة الثالثة من القانون رقم ٢٩  
لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لمواطني محافظات بور سعيد والاسماعيلية  
والسويس وسيناء وذلك عن الفترة من اول يناير ١٩٨١ حتى آخر ديسمبر ١٩٨١ .

وقد تسأل بعض السادة اعضاء اللجنة عن المزايا التي يحصل عليها العاملون من  
عبر ابناء محافظة سيناء . ولكنهم يعملون بها . وقد اجاب السيد ممثل وزارة المالية  
على هذا التساؤل بما يعيد ان هؤلاء العاملين يتمتعون بالمزايا التالية :

- بدل طبيعة عمل بنسبة ٧٥٪ من المرتب تقرر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٦  
واستمرار سريانه بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨١ .

- بدل اقامة بنسبة ٣٠٪ من المرتب تقرر بالقانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٨٠ .

- اعانة شهرية بنسبة ٢٠٪ من المرتب تقرر بالقانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٧٦  
لكافة العاملين بمحافظتي سيناء وقطاع غزة الذين كانوا في تلك المنطقة يوم ٥ يونيو  
سنة ١٩٦٧ .

ومن الواضح ان هذا الوضع هو الذي أدى الى عدم الاشارة في المشروع المعروض  
الى الاعفاء الخاص بضرية المرتبات المنصوص عليه في القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٦ .

وقد اقتنعت اللجنة بوجهة النظر التي ابدتها السيد ممثل وزارة المالية . وبعد  
المنافشة توافق اللجنة على المشروع المعروض وترجو المجلس الموقر الموافقة عليه بالصيغة  
المحال بها اليها .

رئيس اللجنة المشتركة  
دكتور / عاطف صدقي

## السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الشعب

تحية طيبة ، وبعد فأود ان أنهي الى سيادتك انه اعمالا للمادة ١٩٥ من الدستور والمادتين ١٧ ، ١٨ من القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ في شأن مجلس الشورى نظر المجلس بجلسته المعقودة في ٩ من يناير سنة ١٩٨٢ ، مشروع قانون بسريان بعض أحكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لمواطني محافظات بور سعيد والاسماعيلية والسويس وسيناء على مواطني محافظتي سيناء ، وانتهى زاي المجلس الى الموافقة على المشروع مع التوصية • بمد سريان هذه التيسيرات على مواطني محافظتي سيناء حتى نهاية عام ١٩٨٢

واني أرفق . مع هذا تقرير اللجنة ولشركة من لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ومندوب لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية عن المشروع المشار اليه •

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الشورى

دكتور محمد صبحي عبد الحكيم